يذكرنا هذا البند بقواعد إطلاق النار التي أصدرها رئيس الأركان في مواجهة الانتفاضة والمنتفضين، وربما أستعيد البند نفسه من التعليمات الصادرة للجيش الاسرائيلي؟!

المـــادة العاشـــرة
"الممـــرات"

ويعنى بها ممر رفح وممر/ اللنبي، وهذه الممرات استنادا الى مسؤولية اسرائيل عن الأمن العام والخارجي، ستبقى تحت المسؤولية الاسرائيلية بما في ذلك مسؤولية المراقبة والادارة وتشغيل الموظفين والعمال بمن فيهم الفلسطينيين.

"أسرائيل ستكون مسؤولة عن الأمن في جميع أنحاء الممر بما في ذلك المحطة" (ب٢/أ١) "مدير عام اسرائيلي سيكون هو المسؤول عن ادارة المحطة وأمنها" (ب٢/أ٢) وسيكون له نائبان واحد اسرائيلي وآخر فلسطيني (سيدير الجناح الفلسطيني) وسيكون "لكل نائب مساعد للأمن ومساعد للأدارة، ولكن تعيين النائبين الفلسطينيين مشروط بموافقة اسرائيل عليها، أو وفق تعبير الاتفاق "بموافقة الجانبين الفلسطيني والاسرائيلي"!

إن ما يمنحه الاتفاق الخاص بالممرات للفلسطينيين من حقوق لم تكن موجودة قبل الاتفاق مظهرية وجوفاء .. أو كما قال بيرس: **لنا السلطة الفعلية ولهم مظهر وجاهه!**

إن شيئا لم يتغير قط على صعيد أن لاسرائيل السلطة المطلقة في سماح أو حظر الدخول أو الخروج للأشخاص والأشياء، بمن فيهم سكان مناطق غزة وأريحا .. كما حفظ الاتفاق لاسرائيل حق اعتقال أي شخص (داخل أو خارج) ومن ضمنهم سكان منطقتي غزة وأريحا حتى بحجة أنه تصرف "بشكل يثير الاشتباه" .. يسحب للتحقيق في الغرف الاسرائيلية،